

السؤال

ما حكم برد الأسنان؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

برد الأسنان إن كان لزيادة الحسن والجمال ، فهو محرم ، وإن كان لعلاج أو إزالة عيب كطول سن عن بقية الأسنان فهو جائز.

والأصل في ذلك : ما رواه البخاري (5943) ومسلم (2125) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ) .

قال النووي رحمه الله في "شرح مسلم" :

"(الْمُتَفَلِّجَاتِ) الْمُرَادُ : مُفَلِّجَاتِ الْأَسْنَانِ بِأَنْ تَبْرُدَ مَا بَيْنَ أَسْنَانِهَا الثَّنَائِيَا وَالرُّبَاعِيَّاتِ , وَتَفْعَلَ ذَلِكَ الْعَجُوزُ وَمَنْ قَارَبَتْهَا فِي السِّنِّ إِظْهَارًا لِلصِّغَرِ وَحُسْنِ الْأَسْنَانِ , لِأَنَّ هَذِهِ الْفُرْجَةَ اللَّطِيفَةَ بَيْنَ الْأَسْنَانِ تَكُونُ لِلْبَنَاتِ الصِّغَارِ , فَإِذَا عَجَزَتِ الْمَرْأَةُ كَبُرَتْ سِنَّهَا فَتَبْرُدُهَا بِالْمِبْرَدِ لِتَصِيرَ لَطِيفَةً حَسَنَةً الْمَنْظَرِ , وَتُوْهِمُ كَوْنَهَا صَغِيرَةً , وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا الْوُشْرُ , وَهَذَا الْفِعْلُ حَرَامٌ عَلَى الْفَاعِلَةِ وَالْمَفْعُولِ بِهَا لِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ , وَلِأَنَّهُ تَغْيِيرُ لِحَالِ اللَّهِ تَعَالَى , وَلِأَنَّهُ تَزْوِيرٌ , وَلِأَنَّهُ تَدْلِيلٌ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : (الْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ) فَمَعْنَاهُ يَفْعَلْنَ ذَلِكَ طَلَبًا لِلْحُسْنِ , وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْحَرَامَ هُوَ الْمَفْعُولُ لِطَلَبِ الْحُسْنِ , أَمَّا لَوْ اِحْتَاجَتْ إِلَيْهِ لِعِلَاجٍ أَوْ عَيْبٍ فِي السِّنِّ وَنَحْوِهِ فَلَا بَأْسَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " انتهى باختصار.

وانظر جواب السؤال رقم (1006) .

والله أعلم .